

## الفصل في الملل والأهواء والنحل

يقولوا لا إله إلا  $\square$  وأنى رسول  $\square$  ويؤمنوا بما أرسلت به فهذا هو الذي لا إيمان لأحد بدونه .

قال أبو محمد واحتج بعض من يكفر من سب الصحابة B بهم بقول  $\square$  D محمد رسول  $\square$  والذين معه أشداء على الكفار رحماء بينهم إلى قوله ليغيظ بهم الكفار قال فكل من أغاظه أحد من أصحاب رسول  $\square$  A فهو كافر .

قال أبو محمد وقد أخطأ من حمل الآية على هذا لأن  $\square$  D لم يقل قط أن كل من غاظه واحد منهم فهو كافر وإنما أخبر تعالى أنه يغيظ بهم الكفار فقط ونعم هذا حق لا ينكره مسلم وكل مسلم فهو يغيظ الكفار وأيضا فإنه لا يشك أحد ذو حس سليم في أن عليا قد غاظ معاوية وأن معاوية وعمرو بن العاص غاظا عليا وأن عمار أغاظ أبا العادية وكلهم أصحاب رسول  $\square$  A فقد غاظ بعضهم بعضا فيلزم على هذا تكفير من ذكرنا وحاشى  $\square$  من هذا .

قال أبو محمد ونقول لمن كفر إنسانا بنفس مقالته دون أن تقوم عليه الحجة فيعاند رسول  $\square$  A ويجد في نفسه الحرج مما أتى به أخبرنا هل ترك رسول  $\square$  A شيئا من الإسلام الذي يكفر من لم يقل به إلا وقد بينه ودعا إليه الناس كافة فلا بد من نعم ومن أنكر هذا كافر بلا خلاف فإذا أقر بذلك سئل هل جاء قط عن النبي A أنه لم يقبل إيمان أهل قرية أو أهل محلة أو إنسان أتاه من حر أو عبدا لو امرأة إلا حتى يقر أن الاستطاعة قبل الفعل أو مع الفعل أو أن القرآن مخلوق أو أن  $\square$  تعالى يري أو لا يري أو أن له سمعا أو بصرا أو حياة أو غير ذلك من فضول المتكلمين التي أوقعها الشيطان بينهم ليقوع بينهم العداوة والبغضاء فإن ادعى أن النبي A لم يدع أحدا يسلم إلا حتى يوقفه على هذه المعاني كان قد كذب بإجماع المسلمين من أهل الأرض وقال ما يدري أنه فيه كاذب وادعى أن جميع الصحابة B هم تواطؤا على كتمان ذلك من فعله عليه السلام وهذا المحال ممتنع في الطبيعة ثم فيه نسبة الكفر إليهم إذ كتموا ما لا يتم إسلام احد إلا به وإن قالوا أنه A لم يدع قط أحد إلى شيء من هذا ولكنه مودع في القرآن وفي كلامه A قيل له صدقت وقد صح بهذا أنه لو كان جهل شيء من هذا كله كفرا لما ضيع رسول  $\square$  ص - بيان ذلك للحره والعبد والحر والأمة ومن جوز هذا فقد قال أن رسول  $\square$  A لم يبلغ كما أمر وهذا كفر مجرد ممن أجازة فصح ضرورة أن الجهل بكل ذلك لا يضر شيئا وإنما يلزم الكلام منها إذا خاض فيها الناس فيلزم حينئذ بيان الحق من القرآن والسنة لقول  $\square$  D كونوا قوامين  $\square$  شهداء بالقسط ولقول  $\square$  عز جل لتبيننه للناس ولا تكتمونه فمن عند حينئذ بعد بيان الحق فهو كافر لأنه لم يحكم رسول  $\square$  A ولا سلم لما قضى

به وقد صح عن رسول الله ﷺ أن رجلا لم يعمل خيرا قط فلما حضره الموت قال لأهله إذا مت فأحرقوني ثم ذروا رمادي في يوم راح نصفه في البحر ونصفه في البر فوالله لئن قدر الله تعالى علي ليعذبني عذابا لم يعذبه أحدا من خلقه وأن الله عز وجل جمع رماده فأحياه وسأله ما حملك على ذلك قال خوفك يا رب وأن الله تعالى غفر له لهذا القول .

قال أبو محمد فهذا إنسان جهل إلى أن مات أن الله ﷻ يقدر على جمع رماده وإحيائه وقد غفر له لإقراره وخوفه وجهله وقد قال بعض من يحرف الكلم عن مواضعه أن معنى لئن قدر الله ﷻ على إنما هو لئن ضيق الله ﷻ على كما قال تعالى وأما إذا ما ابتلاه فقد عليه رزقه